

٧١ شرح زاد المستقنع - عامر بهجت - (٠٤٤١هـ) صفة الصلاة

عامر بهجت

احسن الله اليكم قال رحمه الله باب صفة الصلاة. باب صفة الصلاة وهذا فيه مسائل كثيرة يصف فيها المؤلف رحمه الله الصلاة من اولها الى اخرها وفق ما ترجح عنده من مذهب الامام احمد مو بوفق ما ترجح عنده يعني اجتهاد المصنف لان المصنف رحمه الله -

[00:00:01](#)

صنف هذا الكتاب على مذهب الامام احمد رحمه الله وقال في اوله على القول الراجح وهو على قول واحد وهو الراجح في مذهب احمد. اذا هذا باب صفة الصلاة وشأنه - [00:00:21](#)

سيذكر المصنف على هو القول الراجح في المذهب نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله يسن القيام عند قدم اقامتها وتسوية وش يمشي المصنف الان في الصلاة من اولها الى اخرها بالتسلسل الزمني. اول مسألة قال يسن القيام عند قدم - [00:00:31](#)
اقامتها وتسوية الصف. هذي الان قبل البدء قبل البدء ايش؟ في الصلاة. قبل البدء في الصلاة ذكر لنا سنتان. احدهما تتعلق بالامام والمأموم والثانية تتعلق بالامام انه يأمر بها وبالمأموم انه يطبقها وهي تسوية الصف. الاولى القيام عند قدم اقامتها المستحب -

[00:00:51](#)

للانسان انه اذا كان جالسا في المسجد يبقى جالس اذا اقيمت الصلاة الى كلمة قد اذا سمعت قد قامت الصلاة تقوم عند كلمة ايش قد هذا هو المستحب وهذا اذا لم يكن اذا نعم وهذا اذا رأى الامام - [00:01:11](#)

واما اذا لم يرى الامام يعني الامام ما دخل الى الان. فمتى تقوم؟ اذا دخل الامام. انت جالس والامام ما دخل وقالوا قد قامت الصلاة قد قامت تنتظر ولا تقوم حتى ترى الامام هذا المستحب واما اذا دخل الامام قبل قد فتقوم عند قد او كان الامام اصلا موجود في

[00:01:31](#) المسجد -

انه يقوم عند قدم اقامتها. ويسن ايضا تسوية الصفوف. المسألة الثانية وهي تكبيرة الاحرام. ذكرها المصنف لقوله قال رحمه الله ويقول الله اكبر ويقول الله اكبر هذا التكبير ما حكمه سنة ولا واجب ولا ركن ولا فرض هذا ركن وهو - [00:01:51](#)

تكبيرة الاحرام لكن يتعلق به اربع سنن. ما هي؟ قال رحمه الله رافعا يديه. هذه السنة الاولى رفع اليدين. الثانية مضمومة الاصابع كون الاصابع مضمومة عند الرفع للتكبير. الثالثة ممدودة حذو منكبيه الاصابع ممدودة. تمام؟ تكون الاصابع - [00:02:11](#)

عنده دلالة مضمومة وان تكون عند ايش؟ حذو المنكبين. الرابع من السنن المتعلقة بتكبيرة الاحرام هو الجهر التكبير الجهر بها وبغيرها من الازكار للامام. خلاص؟ واما غيره فسيأتي ذكره ان شاء الله - [00:02:31](#)

نعم قال رحمه الله ممدودة حذو منكبيه كالسجود. هنا افادنا المصنف رحمه الله تعالى مسألة تتعلق بالسجود لكن حتى يبني المتن على الاختصار ولا يكرر بعدين يقول وفي السجود يضع اليدين مضمومة الاصابع حذو منكبيه قالوا خلاص هناك السجود يعني في -

[00:02:51](#)

سجود اين تكون الاصابع؟ اين تكون اليد؟ ها حذو المنكبين. نعم. فهذه مسألة تتعلق بالسجود ذكرها هنا ولا حاجة تكرارها بعد ذلك. طيب عندنا بالنسبة للتكبير الجهر بالتكبير. وبغيره من الازكار. عندنا الامام وعندنا - [00:03:11](#)

غير الامام. اما الامام فماذا يشرع فيه يعني بالنسبة للجهر والاسرار؟ قال المصنف. قال رحمه الله ويسمع امام من خلفه كقرائته في اول تي غير الظهريين. اذا الامام يجهر ما مقدار الجهر - [00:03:31](#)

بقدر ما يسمع من خلفه. لان المشروع في الازكار ايها الاخوة الكرام بعض الازكار يشرع فيها رفع الصوت. وبعضها يشرع فيها الجهر

وبعضها يشرع فيها الاسراب. خلاص؟ ما هو الذي يشرع فيه رفع الصوت مثل الاذان؟ سبق معنا الاذان يرفع صوته. يسمع -

[00:03:51](#)

حتى البعيدين واما المشروع هنا فهو الجار بحيث يسمع من خلفه. وهذا الجهر مشروع في التكبير خلاص في التكبيرات بالنسبة للامام في جميع التكبيرات. التكبير كله سواء تكبيرة الاحرام او غيرها من التكبيرات. وايضا في التسميع قول سمع الله - [00:04:11](#) وايضا في السلام الاول السلام الاول المذهب ان السلام الثاني المستحب فيه الاصرار تمام؟ تسلم تقول السلام عليكم ورحمة الله. سرا. الثانية. هذا المستحب في المدح. الرابع في قراءة في اولتي غير الظهرين الصلوات عندنا صلاة الظهر وصلاة ايش؟ وصلاة العصر هذه هي الظهران الظهر والعصر - [00:04:31](#)

فهذه سرية كلها. خلاص؟ الباقي عندنا ايش؟ الفجر ما فيه الا ركعتين اذا كلها جهري والمغرب والعشاء يجهر في الاولى والثانية. وش باقي عندنا؟ ايضا يشرع للامام الجهر في صلاة العيد وهذه الخامسة والسادسة الكسوف والسابعة الاستسقاء فهذه سبع صلوات يجهر فيها في - [00:05:01](#)

اولتين منهما منها نعم. طيب باقي عندنا غير الامام هذا حكم الامام. غير الامام ايش حكمه؟ قال مصنفه؟ قال رحمه الله وغيره نفسه. يعني وغير الامام يسمع نفسه. وغير الامام يسمع نفسه. اذا يسر بحيث يسمع نفسه في - [00:05:31](#)

تكبير الصلاة وهذا اقل المجزئ في كل ذكر يعني عندنا الاذكار منها ما يشرع في رفع الصوت كالاذان ومنها ما يشرع فيه الجهر باسماع القريبين ومنها ما يشرع فيه وادنى حد للاسرار ما ذكره المصنف في قوله ويسمع نفسه. اذا لا بد في اي ذكر ان تسمع نفسك. اذا حركت لسانك - [00:05:51](#)

وشفتيك دون ان تسمع نفسك. فهذا غير مجزئ. واضح؟ ومن باب اولي اذا حركت قلبك به دون تحريك اللسان فهذا غير مجزئ. لكن انتبه هنا ان ضابط اسماع النفس هو في حال الصفاء والهدوء ما في ازعاج ولا فيه مكيفات ولا فيه طيارة تطير من - [00:06:11](#) فوقك اما اذا كان هناك ازعاج بحيث انت اصدت صوتا لكن لم تسمعه فهذا مجزئ المقصود هو صدور صوت واقل اذا كان فيه صوت فاقرب اذن اليك اذنك اذا ما سمعت ما في صوت واضح؟ نعم. اما - [00:06:31](#)

اذا فيه ازعاج فصدر منك صوت لكن لم تسمع نفسك بسبب المانع او حتى انسان ثقيل السمع فانه يجزئ واضح؟ نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله المأموم يجهر هل في موضع يجهر فيه المأموم؟ التأمين. التأمين وسيأتي. اذا في قول - [00:06:51](#) ويجهر الكل بأمين في الجهرية. اذا متى يجهر المأموم في مسألة التأمين؟ التأمين فانه يجهر فيه وما عدا ذلك فهو سر. المسألة الثالثة في صفة الصلاة قال قال رحمه الله خلصنا من تكبيرة الاحرام ايش بعد تكبيرة الاحرام؟ ثم يقبض كوع يسراه تحت سرتة -

[00:07:11](#)

وينظر مسجده. اذا بعد تكبيرة الاحرام الخطوة الثالثة يشرع فيها ثلاثة امور. الاول قبض مستحب هذي كلها ثلاث مستحبات. الاول ان اقبضه كوع يسراه بيمينى يأخذ اليد اليمنى ويقبض كوع الكوع ما هو العظم الذي يلي الإبهام فيقبض كوع ايش؟ اليسرى ويضعها -

[00:07:31](#)

تحت السرة هذا هو الافضل والمستحب عند الامام احمد رحمه الله ان تكون تحت السرة. واين يكون بصره؟ قال وينظر مسجدا وينظر مسجده بفتح الجيم هكذا قرأت على الشيخ الله يرحمه شيخنا الشيخ عبد الله بن جبرين قرأت وينظر مسجده قال الشيخ مسجده صحني - [00:07:51](#)

يقال مسجده بفتح الجيم وهو ادل في المعنى. لان قولنا مسجده يدل على مكان السجود. تمام؟ ولا يحتمل غيره. الرابع من صفة الصلاة قال رحمه الله ثم يقول دعاء الاستفتاح ما هو؟ سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك - [00:08:11](#)

وتعالى جدك هذا هو المختار من ادعية الاستفتاح والقاعدة في المذهب عند الامام احمد رحمه الله ان الاذكار التي وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم او التي وردت على هيئات متعددة فان الكل جائز لكنه قد يختار بعضها ويفضلها على بعض كما في دعاء

الاستفتاح هنا طيب الخامس - [00:08:31](#)

استعاذة قال ولا اله غيرك. قال رحمه الله ثم يستعيذ يستعيذ سرا. فالاستعاذة ايضا مستحبة والاسرار وبها مستحب. اللي بعده ثم اذا ثم يبسم سرا وقوله سرا عائد الى الاستعاذة والى البسملة - [00:08:51](#)

فكلها سرا شو الفرق بين البسملة والتسمية؟ التسمية بسم الله والبسملة بسم الله الرحمن الرحيم فالمراد هنا ان يأتي بسم الله الرحمن الرحيم طيب وفي البسملة مسألتان الاول استحباب الاسرار بها المسألة الثانية هل هي من الفاتحة او ليست من الفاتحة؟ قال المصنف؟ قال رحمه الله - [00:09:11](#)

وليست من الفاتحة. اذا البسملة ليست من الفاتحة. المسألة السابعة قراءة الفاتحة. وفيها مبطلان ذكرهم المصنف قوله. قال رحمه الله الله ثم يقرأ الفاتحة ثم يقرأ الفاتحة وقراءة الفاتحة ما حكمها؟ ركن ركن وصحيح ركن على غير المأموم - [00:09:31](#)

نعم تبطل بامرين قال المصنف قال رحمه الله فان قطعها بذكر او سكوت غير مشروعين وطال. اذا تبطل الفاتحة امرين الاول القطع. والقطع بذكر او سكوت. تمام؟ القطع بذكر او سكوت فيلزم - [00:09:51](#)

اعادتها لكن قال المصنف يلزمه غير المأموم اعادته ليش؟ غير المأموم ليش المأموم ما يعيده؟ لان المأموم اصلا لا تجب عليه الفاتحة لانها من ما يتحملة الامام عن المأموم. نعم. ايش الاشياء اللي تحملها الامام المأموم يا شيخ؟ ثمانية اشياء؟ طيب - [00:10:11](#)

نعم ويحمل الامام عن مأمومه ثمانية تعد في المنظوم فاتحة كذا سجود السهو وسترة مع القنوت المروي وسمع الله مع السجود في تلاوة الامام شراء فاقت فيه وهكذا تلاوة في المأموم مع الامام فافهم المنظوم منظومه تشهد اول عن قد سبق بركة من اربع فكن محق هذه ثمانية اشياء وبعضهم زايد قال ايش - [00:10:31](#)

ملى السماوات وملى الارض وملى السماوات وملى الارض تاسعها زيد بنقر مرضي. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله القطع يا شيخ القطع بالذكر والسكوت له حالتان. الاول ان يكون هذا الذكر او السكوت غير مشروع. فهذا - [00:10:51](#)

ما حكمه؟ نعم الذكر غير المشروع. واحد قرأ الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ثم ايش بدأ يسبح سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر. هذا ذكر ليس بمشروع في هذا الموضع. طيب سبح ثلاثين مرة. فانقطعت - [00:11:11](#)

الموالة فيجب ان يعيد الفاتحة من الاول. اما لو قطعها بذكر مشروع مثاله التسبيح عند اية سؤال الله مثلا عند اية رحمة او التسبيح عند آية ثناء تمام فهذا لا يقطع الصورة الاخرى - [00:11:31](#)

السكوت والسكوت ايضا مشروع وغير مشروع. السكوت المشروع كسكوت المأموم خلف امامه للانصات هذا مشروع والسكوت غير المشروع السكوت لغير ذلك. انسان سكت قرأ ايتين من الفاتحة ثم سكت. وسكت سكوتا طويلا فهل يكمل ولا يبدأ الفاتحة - [00:11:51](#)

الاول يبدأ الفاتحة من الاول نعم. ولذلك يشترط اعادة الفاتحة اذا حصل السكوت او الذكر بشرطين الشرط الاول ان يكون السكوت والذكر غير مشروعين. الشرط الثاني ان يكون ذلك قد طال. فان لم يطل لم يلزم - [00:12:11](#)

ان يعيد ولم تبطل قراءته السابقة. طيب المبطل الثاني وهو ايش؟ قال رحمه الله او ترك منها او حرفا. السؤال الثاني للفاتحة هو ترك بعضها. ترك بعض الفاتحة. وذكر المصنف انها تبطل بترك التشديدة - [00:12:31](#)

لان التشديدة اذا ترك التشديد واتى بالحرف غير مشدد فقد ترك حرفا من الفاتحة. واضح؟ والواجب والركن هو قراءة الفاتحة لا قراءة بعضها وهذا قرأ ايش؟ قرأ البعض لم يقرأ الفاتحة كلها. ولهذا قال المصنف رحمه الله تعالى قال رحمه الله او - [00:12:51](#)

منها تجديدة او حرفا او ترتيبا. اذا ترك تشديدا او ترك حرفا. تمام؟ او ترك ترتيبا فان انها تبطل كما لو قدم بعض اياتها على بعض قال المصنف قال رحمه الله لزم غير مأموم اعادتها. نعم. لان المأموم - [00:13:11](#)

لا تجب عليه ثم انتقل المصنف الى التأمين فقال قال رحمه الله ويجهر الكل بآمين في الجهر. كلمة الكل تشمل الامام والمأموم مو هل تشمل المنفرد؟ اذا الامام والمأموم يجهران مطلقا بالتأمين في الصلاة الجهرية. واما المنفرد فان جهرا في الجهرية يعني - [00:13:31](#)

منفرد اصلا في الصلاة الجهرية المنفرد مخير بين الجهر والاسراف. فان اختار الاسراف لا يجهر بآمين. وان اختار الجهر جهر بآمين نعم يخير الاسراء والجار مخير بينهم في الصلاة الجهرية. نعم. قال رحمه الله ثم يقرأ بعدها سورة. قراءة السورة هذا سنة. بعد الفاتحة -

ما هي السورة التي تختار؟ عندنا صلاة الصبح ماذا يقرأ فيها؟ قال رحمه الله تكون في الصبح من طوال المفصل تكون في الصبح من طوال المفصل وهو من قاف الى المرسلات. والمغرب وفي المغرب من قصاره. من قصار مفصل وهو من الضحى الى اخر القرآن -

وفي الباقي من اوساطه. الباقي وهو سائر الصلوات يكون من اوساط المفصل وهو من عم الى الضحى. نعم قال رحمه الله ولا تصح الصلاة بقراءة خارجة عن مصحف عثمان. ثم ذكر المصنف رحمه الله تعالى مسألة تتعلق بقراءة الفاتحة وغير الفاتحة - [00:14:31](#) وهي ان الصلاة لا تصح بقراءة خارجة عن مصحف عثمان فاذا قرأ بزاد في القراءة حرفا او زاد في القراءة كلمة ليست موجودة في مصحف عثمان تمام فهذا لا فهذا تبطل صلاته ولا تصح صلاته لكن لو - [00:14:51](#)

انه غير قرأ بقراءة خارجة عن مصحف عثمان هل ذكرها بعض الفقهاء الاصحاب؟ ذكروها اتجاها انه لو قرأ في اية كلها ذكر وتسبيح وتمجيد لله عز وجل بقراءة خارجة عن مصحف عثمان قالوا لا تبطل ليش؟ لانه سيأتي معنا في باب - [00:15:11](#)

في باب سجود السهو انه اذا اتى بذكر غير مشروع اذا اتى بذكر مشروع في غير موضعه لم تبطل الصلاة به فقيده بعض الاصحاب نعم قال رحمه الله ثم يركع ثم يركع قوله يركع الركوع ايش حكمه؟ ركن - [00:15:31](#)

التكبير ما حكمه؟ واجب. واجب. طيب وذاك ويكون اثناء الانتقال للركوع ذكر المصنف ستة امور. ما هي؟ قال واحد مكبرا والتكبير هذا واجب وقوله ثم يركع مكبرا حال انتقاله يعني متى يكون التكبير حال الانتقال - [00:15:51](#)

وجوبا فلا يجوز ان يأتي بالتكبير قبل الانتقال. ولا ان يؤخر التكبير الى ما بعد انتقال. الانتقال وهذا يقع في بعض الائمة عشان الميكروفون فيقول الله اكبر قبل ان يبدأ في الحركة. تمام؟ ثم يتحرك على المذهب هذا لا تصح ان تعمله وعلى المذهب وان كان عند المذاهب الاخرى - [00:16:11](#)

لا وجه نعم قال رحمه الله ثم يركع مكبرا رافعا يديه رافعا هذه المسألة الثانية التي تتعلق اه تكبير قال مكبرا رافعا وعلم من ذلك ان رفع اليدين متى يكون؟ ايضا اثناء اثناء - [00:16:31](#)

مع التكبير مو التكبير يقول وقت الانتقال فكذاك الرفع يكون اثناء الانتقال فمع ابتداء ركوعه فلا يجعل التكبير وهو مستتير المنقلى لا يرفع يده لا يجعل الرفع وهو مستتم قائما ولا بعد ان يركع وانما يجعل رفعه اثناء انتقاله. وآآ حسب ما نشوف انه قليل من -

الناس من يطبق هذا اغلب الناس يرفعوا ايش؟ يرفع وهو قائم. والمذهب الاستحباب في المذهب انه يكون رفع اليدين ايش؟ اثناء الانتقال. الثالث من المسائل المتعلقة بالركوع. قال رحمه الله ويضعهما على ركبتيه. اذا ركع يضع اليدين على الركبتين. الرابع -

فرجتي الاصابع. يفرج اصابعه اثناء الركوع. الخامس مستويا ظهره. يكون الظهر مستويا. استحبابا وادنى ما يجزئ في الركوع ما هو انحناء الظهر بحيث يمكن اوصول اليد الى الركبة في حق معتدل الخلقة. هذا ادنى ما - [00:17:31](#)

يجزئ في الركوع. نعم. قال رحمه الله السادس قال رحمه الله ويقول سبحان ربي العظيم. وهذا واجب مرة ويستحب ثلاثا في حال الركوع. ثم انتقل بعد ذلك الى الرفع من الركوع فقال. قال رحمه الله ثم يرفع رأسه ويديه قائلا ثم - [00:17:51](#)

يرفع رأسه ويديه في رفع رأسه من الركوع وهذا الموضع الثالث من رفع اليدين. ما هذا الموضع الثالث من رفع اليدين؟ ايش الموضع الاول تكبيرة الاحرام شف هذا الجهاز نعم الموضع الاول تكبيرة الاحرام والموضع الثاني الموضع الثاني عند الركوع والموضع الثالث -

بعد الرفع عند الرفع من الركوع باقي موضع رابع ولا ما في وهو؟ عند القيام من التشهد الثاني المذهب ان هذا ليس من مواضع الاستحباب لكن لو اه رفع اليدين اه عند هذا الموضع ما ليس مكروها لكنه ليس هو الافضل يعني المختار - [00:18:31](#)

في هذا الموضع الرابع عدم الرفع. المختار عند الامام احمد في هذا الموضع الرابع عدم الرفع. لما سئل الامام احمد رحمه الله تعالى

قال اما انا فلا ارفع. ومن رفع - [00:18:51](#)

فما اقر به يعني له قول قوي القول برفع اليدين في هذا الموضع الرابع له دليل وقوي لكنه ليس هو المختار عند الامام احمد رحمه الله لان اكثر الاحاديث لم يرد في هذا الموضع الرابع فاختار عدم الرفع. نعم. الشيخ التشهد الاول وليس الثاني. التشهد الاول. ايه. نعم.

عند القيام من التشهد - [00:19:01](#)

المختار عدم الرفع نعم في المذهب. احسن الله اليكم قال رحمه الله ثم يرفع رأسه ويديه قائلا امام منفرد سمع الله لمن حمده. نعم.

وبعد قيامهما ربنا ولك الحمد ملاء السماء وملاء الارض وملاء ما شئت من شيء - [00:19:21](#)

من بعد ومأموم في رفعه ربنا ولك الحمد. فقط. ماذا يقول؟ ومتى يقول؟ ماذا يقول ايش؟ ومتى يقول؟ عندنا القائل ان كان او

المنفرد فانه يقول امرين. احدهما يقال اثناء الانتقال اثناء رفعه والآخر - [00:19:41](#)

يقال عندما يستتم قائما. ما الذي يقوله الامام والمنفرد اثناء رفعه؟ يقول سمع الله لمن حمده وجوبا طيب يعني واجب من واجبات

الصلاة وماذا يقول الامام المنفرد اذا استتم قائما بعد قيامهما - [00:20:01](#)

يقولان ربنا ولك الحمد وجوبا. ملاء السماوات وملاء الارض هذه استحبابا. خلاص؟ فوجوب ان يقول ربنا ولك الحمد. ويستحب ان يزيد

عليها ملاء السماء وملاء الارض وملاء ما بينهما وملاء ما شئت من شيء بعد. طيب واما المأموم فيجب عليه ان - [00:20:21](#)

قل ربنا ولك الحمد. ومتى يأتي بها؟ في اثناء رفعه. في اثناء رفعه. فاذا استتم قائما سكت واضح؟ المأموم اثناء الرفع يقول ربنا ولك

الحمد. فاذا استتم قائما سكت. نعم. وهذا الموضع اللي ذكروه انه يحمل الذي ذكروه - [00:20:41](#)

او ذكر بعض المشايخ انه يحمل فيه الامام عن المأموم ملاء السماوات وملاء الارض. المأموم لا يقولها لان الامام يحملها. نعم احسن الله

اليكم قال رحمه الله ثم يخبر مكبرا ساجدا على سبعة السجود. قال ثم يخبر الان السجود وفيه مسائل او لا - [00:21:01](#)

خبر مكبرا والتكبير هذا تكبير الانتقال واجب. متى يؤتى به اثناء انتقاله الى السجود؟ المسألة الثانية ان السجود يكون على اعضاء

وهذا جزء من الركن الركن هو السجود على الاعضاء السبعة ما هي الاعضاء السبعة؟ الرجلين ثم الركبتين. الترتيب هنا في النزول -

[00:21:21](#)

استحباب يعني والسجود على الاعضاء السبعة تمام ايش حكم ركن والترتيب في نزول الاعضاء هذا استحباب فينزل اول شيء طبعا

رجليه هذا واضح. ثم ركبتيه ثم يديه ثم جبهته مع انفه هذه السبعة اعضاء - [00:21:41](#)

ترتيب هذا مستحب. نعم. طيب هل يتنافى مع السجود على الاعضاء السبعة؟ وجود حائل بين العضو وبين قال المصنف قال رحمه

الله ثم يخبر مكبرا ساجدا على سبعة اعضاء رجليه ثم على ركبتيه ثم يديه - [00:22:01](#)

ثم جبهته مع انفه. نعم. ولو مع حائل. ولو مع حائل. اذا وجود الحائل المانع بين الارض وبين العضو لا يعتبر الان هذا مخلا

بالسجود على العضو. لكن المصنف رحمه الله بين ان الحائل نوعان. ان الحائل - [00:22:21](#)

نوعان النوع الاول قال قال رحمه الله ولو مع حائل ليس من اعضاء سجوده. ليس من اعضاء سجوده. اذا الحائل الاول هو الذي ليس

من اعضاء السجود كالشراب مثلا في الرجل او الخف في الرجل او الثياب على الركبة وهذا ما في اشكال بالاتفاق انه - [00:22:41](#)

الركبة والقدمين انه لا اشكال في وجود الحائل لكن الخلاف في ايش؟ في الجبهة مثلا مثل ينزل الطاقية مثلا على جبهته ويجعلها

حائلا من بينه وبين الارض او في الكفين. خلاص؟ طيب. فهنا المصنف يقول ما يظر. لو لو سجد بحائل ليس من اعضاء - [00:23:01](#)

مثل الحائل سجد هكذا على المشلح مثلا حال بينه وبين كفه وبين الارض. صح سجوده واضح او حط الطاقية فسجد. صح

سجوده. واضح؟ لكن ما رأيكم لو انه وضع كفيه على الارض؟ ثم سجد - [00:23:21](#)

سجد ايش؟ وضع جبهته على كفه او وضع رجله ووضع فوقها الرجل الثانية فهذا ما حكمه؟ هذا هو النوع الثاني اذا كان الحائل من

اعواء السجود لم يصح ايش؟ السجود. نعم. وذكر مسألة ثلاثة في السجود وهي المجافاة. فاستحب المجافاة في ثلاثة - [00:23:41](#)

قال رحمه الله ويجافي عضديه عن جنبيه. ان يجافي العضد عن الجنب. الثاني وبطنه عن فخذه. يجافي البطن عن الفخذين الثالث

ويفرق ركبتيه. يفرق ركبتيه لا تكون مضمومتين. وما الذي يستحب قوله في هذا الموضع؟ قال قال رحمه - [00:24:01](#)

الله ويقول سبحان ربي الاعلى. واجب هذا ما قلت يستحب لا هو واجب. من واجبات الصلاة. لكن تكراره ثلاثا مستحب. ثم انتقل رحمه الله الى الرفع من السجود فقال قال رحمه الله ثم يرفع مكبرا نعم يرفع رأسه مكبرا والتكبير موضعه اثناء - [00:24:21](#) الرفع نعم ثم قال ويجلس والجلوس فيه سنتان طبعاً الجلوس هذا بين السجدين اصله ركن الجلوس بين السجدين ركن لكن فيه سنتان السنة الاولى ان يفرش او هي سنة واحدة الافتراش في جلوسه بان يفرش اليسرى وينصب اليمنى وهي صفة الافتراش في - [00:24:41](#)

الجلوس. وما الذي يقوله؟ قال رحمه الله ويجلس مفترشا يسراه ناصبا يمناه. طيب ماذا يقول؟ ويقول ربي اغفر لي ربي اغفر لي وهذا واجب يستحب تكراره ثلاثا والفرق هنا بين التكرار في الجلسة بين السجدين وبين - [00:25:01](#) التسبيح في السجود والركوع ان التكرار هنا الكمال فيه ثلاث فلا تستحب الزيادة. واما التسبيح في السجود والركوع فان الثلاث هي ادنى الكمال ولو زاد كان ذلك مشروعاً. نعم. ثم انتقل الى السجدة الثانية فقال قال رحمه الله - [00:25:21](#) اسجد الثانية كالاولى في في احكامها كالسجدة الاولى ولا حاجة الى التكرار. بعد ذلك قال قال رحمه الله ثم يرفع مكبرا ارفع مكبرا الى الركعة الثانية والتكبير قال مكبرا متى يكون التكبير؟ اثناء الرفع فلا يقدمه وهو ساجد ولا يؤخر - [00:25:41](#) بعد ان يستتم قائماً. من السنن هنا ايضا عند الرفع. قال رحمه الله ناهظا على صدور قدميه. ان يكون نهوض على صدور قدميه. وهل على الارض ولا على الركبتين؟ قال رحمه الله معتمداً على ركبتيه ان سهل. اذا الاعتماد يكون على الركبتين ان سهل ذلك وعلم منه انه - [00:26:01](#)

لو شق عليه القيام بالاعتماد على الركبتين فانه يعتمد على الارض ولا بأس بذلك. نعم. قال رحمه الله ويصلي الثانية كذلك الان بيصلي الركعة الثانية ما صفة الركعة الثانية؟ كصفة الركعة الاولى في جميع ما ذكرناه. ما عدا اربع - [00:26:21](#) امور ما هي؟ قال رحمه الله ويصلي الثانية كذلك ما عدا التحريمة والاستفتاح ما عدا التحريم فلا يستحب ولا يشرع ان يكبر تكبيرة الاحرام هي واحدة. الثاني والاستفتاح دعاء الاستفتاح لا يعاد الثالث والتعوذ. التعوذ يكفيه ان يتعوذ في الركعة الاولى - [00:26:41](#) فلا يكرره في الركعة الثانية. الرابع وتجديد النية. في الركعة الاولى عندما استفتحها ايش؟ اتى بنية الصلاة. لا يشرع له هنا تجديد نية الصلاة خلاص هي النية مستصحية. ثم انتقل الى الجلوس فقال رحمه الله تعالى قال رحمه الله ثم يجلس مفترشا - [00:27:01](#) ناداه على فخذه. هذا الجلوس جلوس ايش؟ التشهد. قد يكون تشهد اول وقد يكون تشهد ثاني. فان كانت هذه ركعتين في هذا التشهد ايش؟ جلوس التشهد. الاخير. نعم. ما صفة هذا الجلوس ذكر فيه مصنف مسائل؟ المسألة الاولى صفة الجلوس قال - [00:27:21](#)

قال رحمه الله ثم يجلس مفترشا ويداه على فخذه. هنا انه افتراش. وهذا استحباب ولا وجوب؟ استحباب وكيفما جلس اجزاءه. الثاني ما الصفة وطمع اليدين هنا؟ في هذا الجلوس؟ قال رحمه الله ويداه على فخذه. تكون اليدين - [00:27:41](#) تكون اليدين على الفخذين. نعم. المسألة الثانية ما صفة وضع اليدين؟ قال رحمه الله يقبض خنصر اليمنى اليمنى وبصر اليمنى وش يسوي في الوسطى والابهام؟ ويحلق ابهامها مع الوسطى. تعلق الابهام مع الوسطى هكذا. نعم - [00:28:01](#) يشير بسباحتها في تشهده. يشير بالسبابة او السباحة في التشهد. وما موضع الاشارة عند ذكر الله تمام؟ فيقول مثلاً التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا - [00:28:21](#) وعلى عباد الله الصالحين. اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمداً عبده ورسوله. خلاص؟ فعند لفظ الجلالة يشير بالسبب بابه نعم. احسن الله اليكم قال قال رحمه الله ويبسط اليسرى. يبسط اليسرى من غير ضم - [00:28:41](#) ماذا يقول في هذا الجلوس؟ قال رحمه الله ويقول التحيات لله والصلوات والطيبات. السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمداً عبده ورسوله. نعم. ثم اذا كان - [00:29:01](#) هذا الجلوس جلوس التشهد الاول بيحجب التشهد الاول ثم ينهض الى الركعة الثالثة وان كان هذا الجلوس هو الاخير فانه يزيد على ذلك قوله قال رحمه الله هذا التشهد الاول ثم يقول اللهم صلي على محمد وعلى آل - [00:29:21](#)

محمد كما صليت على ال ابراهيم انك حميد مجيد. وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ال ابراهيم انك حميد مجيد. نعم. ويستعيز من عذاب جهنم وعذاب القبر. وكانت جلوس هذا الجلوس الاخير يستعيز بعد الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام يستعيز - [00:29:41](#)

بالله من اربعة وهي قال رحمه الله ويستعيز من عذاب جهنم. اثنين وعذاب القبر ثلاثة وفتنة المحيا والممات. واربعة وفتنة الدجال اعاذنا الله واياكم منها. طيب. ثم بعد ذلك. قال رحمه الله ويدعو بما ورد. ويدعو الفعل هنا لم يبين. يدعو وجوبا والاستحباب - [00:30:01](#)

يدعو استحبابا وقوله يدعو بما ورد. فالمذهب ايها الاخوة الكرام ان الانسان في صلاته يدعو بالدعاء الوارد او بامر من امور الآخرة اما اذا دعا بملذات الدنيا فان الصلاة تبطل. لو قال اللهم ارزقني سيارة حمرا - [00:30:21](#)

ثمانية ها سلندر صفتها كذا وكذا بطلت صلاته. او اللهم ارزقني جارية حسناء تمام فان هذا تبطل الصلاة. طيب لو قال اللهم ارزقني زوجة صالحة هذا ملذات الدنيا ولا من امر الآخرة؟ والآخرة. هذا يجتمع فيه - [00:30:41](#)

الدنيا والآخرة فالظاهر والله اعلم انه لا تبطل. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله ثم يسلم عن يمينه السلام ورحمة الله. تبطل اذا دعا بملذات الدنيا. اللهم ها؟ في اي موضع؟ هذا الموضع او في غير هذا الموضع؟ الصلاة عموما. خلاص - [00:31:01](#)

دعا الله قال اللهم ارزقني اليوم غداء مثلا كذا وكذا وجبة غدا النوع الفلاني فهذا لا لا تصح الصلاة تبطل صلاته نعم لا ادري الله اعلم. نعم. قال رحمه الله ثم يسلم عن يمينه حكمه ايش؟ ايش حكم السناء - [00:31:21](#)

السلام ركن السلام ركن وسيأتي في المذهب التسليمتان ركن نعم. قال رحمه الله ثم فيسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وعن يساره كذلك. طيب ما حكم السلام هنا؟ نقول اصل السلام اللفظ - [00:31:41](#)

واما الالتفات يمينا ويسارا فهذا ندب. نعم. قال رحمه الله وان كان في ثلثية او رباعية نهض مكبرا بعد التشهد الاول وصلى ما بقي كالثانية بالحمد فقط. نعم ان كان في ثلثية او في رباعية فانه ينهض - [00:32:01](#)

مكبرا وهنا لاحظناه هذا مكبرا يكون التكبير اثناء قيامه بعد التشهد الاول يقتصر على التشهد الاول ما يزيد الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ما صفة الركعة الثالثة والرابعة؟ او في الركعة الثانية قال مثل الاولى. الا اربعة ما عدا الاستفتاح - [00:32:21](#)

والتعوذ ها ما عدا التحريم او الاستفتاح والتعوذ وتجديد النية. هنا يقول لك الثالثة والرابعة مثل الثانية ما عدا قراءة السورة بعد الفاتحة. ولهذا قال صلى ما بقي كالثانية بالحمد فقط. بالحمد - [00:32:41](#)

فقط نعم ويصح بالحمد لكن الاحسن تقول صلى ما بقي كالثانية صلى ما بقي كالثانية بالحمد فقط يعني ايش بالحمد على الحكاية يعني بسورة الفاتحة بسورة الحمد لله رب العالمين على الحكاية وعلى كل حال كله جائز. نعم. احسن الله اليكم وقال رحمه الله - [00:33:01](#)

فصلى ما بقي كالثانية بالحمد فقط. ثم يجلس الفرق بين الثانية وايش؟ و الثالثة وما بعدها؟ قال رحمه الله ثم يجلس في تشهده الاخير متوركا. اذا صلى الثالثة والرابعة يجلس التشهد الاخير لاحظ ان - [00:33:21](#)

صنف لما ذكر التشهد الاول قال يجلس مفترسا. خلاص؟ ولا فرق في ذلك ما فرق. قال يجلس مفترشا وان كان في ثلثية او اربعين نهض وعلم منه ان التورك يكون في الصلاة الثلاثية او الرباعية اما الصلاة الثنائية فاذا جلس في التشهد الاخير يجلس ايش - [00:33:41](#)

مفترشا واضح؟ وعلم من هذا ان التورك يكون في التشهد الاخير في الصلاة الثلاثية او الرباعية. يعني في الصلاة التي فيها تشهدا يجلس متوركا في الثاني منهما. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله التورك معروف - [00:34:01](#)

فنعم قال رحمه الله والمرأة مثله ختم الباب ببيان الفرق بين المرأة والرجل في صفة الصلاة الاصل في صفة صلاة المرأة انها كصلاة الرجل فيما ذكرناه في من الاحكام. الا في ايش؟ قال رحمه الله والمرأة مثله الا في مسألتين. الاولى - [00:34:21](#)

تظلم نفسها كل ما ذكرنا في الرجل انه يجافي ويفرج نقول لا المرأة لا تجافي وانما تظلم نفسها لان مبنا امرها على الستر. المسألة

الثانية التي تختلف فيه المرأة عن الرجل. قال رحمه الله وتسدل رجليها بجانب يمينها. تجلس كصفة التورك لكن من - 00:34:41

نصب الرجل - 00:35:01